

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٥٧١ لسنة ٢٠١٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم الأسرة

ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة ؛

وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون التفتيش القضائى

المؤرخ ٢٠١٦/٩/٣٠ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُنشأ نيابة قى الأمديد الجزئية ، تتبع نيابة جنوب المنصورة الكلية ، ويكون مقرها

الطابق الثالث من مبنى محكمة قى الأمديد الجزئية الكائن بشارع مجلس المدينة -

مدينة قى الأمديد - محافظة الدقهلية ، وتختص بالقضايا الواردة من مركز شرطة قى الأمديد .

(المادة الثانية)

تُنشأ نيابة تمى الأمديد لشئون الأسرة ، تتبع نيابة جنوب المنصورة الكلية لشئون الأسرة ، وتختص بالقضايا الواردة من مركز شرطة تمى الأمديد ويكون مقرها الطابق الثالث من مبنى محكمة تمى الأمديد الجزئية الكائن بشارع مجلس المدينة - مدينة تمى الأمديد - محافظة الدقهلية .

(المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٦/١٠/١

صدر فى ٢٠١٦/١٠/١١

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم